منهج الدكتور أسعد حومد
في مقدار الاطعام الواجب في كفّارة الظهار
في تفسيره أيسر التفاسير

The approach of Dr. Asaad Houmd regarding

the amount of food that is obligatory in the expiation

of zihaar in his interpretation is the easiest interpretation

عمر بندر علي حسين السعد

Omar Bandar Ali Hussein Alsaad

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة الأنبار - العراق

أ. م. د. حازم محمد ثميل حمود

Assistant .Professor Dr Hazim Muhamad Thamil Hamuwd

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة الأنبار _العراق

omaralsaad1990mm@gmail.com

07809573639

الملخص

أن الفقه في الدين من أشرف العلوم وأفضلها، فشرف العلم من شرف المعلوم، إذْ كان الفقهُ أشرفَ العلوم وأجلَّها، فبها يعرف الإنسان خالقَه، وتتوضّح له أمورُ دينه التي تضمن له سعادة الدارين، فلا تحصل نجاة العبد إلّا بالتوحيد والخلاص من الشّرك، وبتوفيق الله تعالى وعونه، قد استطعت كتابة هذا البحث الفقهيّ، والّذي تناول قضيّة : مقدار الاطعام الواجب في كفارة الظهار، إذْ عزمت على الاجتهاد والبحث والتّفصيل، واستقصاء آراء الفقهاء في هذه المسألة، وكذلك آراء الأئمّة أصحاب المذاهب، ودراسة منهج الدكتور أسعد محمود حومد من خلال تفسيره أيسر التفاسير، ومن خلال ذلك توصّلت لبعض النتائج والنّقاط الهامّة الّتي سنعرضها ضمن البحث بالتّفصيل، نرجوا من الله السّميع العليم، أن يكون بحثنا هذا مرجع استزادةٍ وفائدة لكلّ طالبٍ وباحث، يدرس هذه القضيّة الفقهيّة.

❊ ❊ ❊

: Summary

Jurisprudence in religion is one of the noblest and best of sciences, so the honor of knowledge is from the honor of the known, as jurisprudence is the noblest and most prestigious of sciences, through which man knows his Creator, and the matters of his religion are clarified to him that guarantee him the happiness of both worlds. With his help, I was able to write this jurisprudential research, which dealt with the issue of: the amount of food required in the penance for zihaar, as I resolved to strive, research and detail, and investigate the opinions of scholars on this issue, as well as the opinions of imams of different schools of thought . And studying the approach of Dr. Asaad Mahmoud Hamid through his interpretation of the easiest interpretations, and through that I reached some results and important points that we will present in detail within the research, we ask God, the All-Hearing, the All-Knowing, that this research will be an increasing and beneficial reference for every student and researcher, who studies this jurisprudential issue

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الصادق الأمين، وعلى آله وأصحابه، ومن سلك طريقه واهتدى به إلى يوم الدين.

أما بعد؛ إن معرفة الفقه الإسلامي وكل أدلة الأحكام، ومعرفة فقهاء الإسلام، من الأمور المهمة التي ينبغي لكل أهل العلم العناية بها، وإيضاحها للناس، لأنه عز وجل خلق الثقلين للعبادة، ولا يمكن أن تُعرف هذه العبادة إلا بمعرفة علم الفقه الإسلامي وأدلته التفصيلية، وأحكام الرسالة الإسلامية وأدلتها، ولا يكون ذلك إلا بمعرفة العلماء ومنهجهم فيه، الذين يعتمد عليهم في هذا الباب وفي كل أبواب الفقه الإسلامي.

أما في هذا الجانب فقد بيّن علماء الفقه أركان وشروط الظِّهار، ومن أركانه: الزوج: ويطلق عليه المُظاهِر، واشترطوا فيه أن يكون عاقلاً، بالغاً، غير مكره على ذلك، والزوجة: ويُشترط فيها ما يُشترط الوقوع في المطلقة، ولكن يقول الرجل لها: «أنتِ عليّ كظَهْرِ أمي» فإن أراد الظِّهار وقع ظِهارُه عليها، وإن أراد غير ذلك ولم يقصد ذلك لم يقع الظهار، أما إذا قصد ذلك، فأعلم النبي صلى الله عليه وسلم قد أمر المظاهر بالاستغفار من ذلك الفعل، وعدم العودة إليه حتى يكفّر عن مظاهرته لزوجته؛ ويدلّ ذلك على حُرمة الوطء بها بعد الظِّهار، قبل التكفير عن فعله، ووجوب الاستغفار عن هذا العمل؛ ممّا يدلّ على أنّه ذنبٌ محرّم، كما أنّ مُطلق النهي يدلّ على تحريم الأمر المنهي عنه؛ أي تحريم العودة إلى الوطء بعد الظهار، دون التكفير عنه[1].

* * *

(١) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، تأليف: أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق - كلّيَّة الشَّريعة (دار الفكر - سوريَّة – دمشق) ج ٩ ص ٧١٦١ .

المبحث الأول

التعريف بالدكتور أسعد حومد، وبالظهار

المطلب الأول: التعريف بالدكتور حومد .

أولاً : اسمه : أسعد بن محمود بن حومد بن سلطان.(١)

ثانياً : مولده ونشأته: ولد المرحوم في الجمهورية السورية العربية في حلب(٢)، في باب النيرب،(٣) في تاريخ ٨ / ٩ / ١٩١٧ ميلادي(٤)، ينحدر الدكتور أسعد محمود حومد من أسرة متديّنة، ومتعلمة، ومثقفة، والده الحاج محمود حومد -رحمه الله- بلغ والده من العمر ثمانية وستين سنة، ولد في عام ١٨٧٥ وتوفاه الله عز وجل في عام ١٩٤٣ ميلادي،(٥) في عام ١٩٢٠ ميلادي، وعندما بلغ الثلاثة أعوام من عمره، أرسله والده إلى كُتاب الحيّ(٦) في أحد مساجد المدينة ، وبالتحديد عند الشيخ عمر

(١) بناءً على الايميل الذي وصلني من بنت المرحوم بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢:٠٩ صباحاً، وأيسر التفاسير تأليف الدكتور أسعد محمود حومد (تاريخ النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة ١٤٣١ هـ) المقدمة .

(٢) مدينة كبيرة نزهة وعامرة كثيرة السكان والتجارات، يحيط بها من جميع أطرافها سور مدينة عظيمة واسعة كثيرة الخيرات طيبة الهواء صحيحة الأديم والماء، وهي قصبة جند قنّسرين في أيامنا هذه، والحلب في اللغة: مصدر قولك حلبت أحلب حلباً وهربت هربا وطربت طربا، والحلب أيضا: اللبن الحليب، يقال: حلبنا وشربنا لبنا حليبا وحلبا، والحلب من الجباية مثل الصدقة ونحوها، قال الزّجّاجي: سمّيت حلب لأن إبراهيم، عليه السلام، كان يحلب فيها غنمه في الجمعات ويتصدّق به فيقول الفقراء حلب حلب، فسمي به. ينظر : معجم البلدان تأليف : شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (دار صادر، بيروت ١٩٩٥م) ط٢، ج ٢ ص ٢٨٢.

(٣) باب النيرب من أهم أبواب حلب القديمة في سوريا، سمي بهذا الاسم لأنه كان يؤدي إلى قرية النيرب في مدينة حلب السورية وباب النيرب لم يعد موجوداً حالياً بل بقي اسمه يطلق على المنطقة التي كان موجوداً فيها . ينظر: معجم البلدان ج١ص٤٥٠، و https://ar.m.wikipedia.org/wiki/%D8%A8%D8%A7%D8%A8_%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%8A%D8%B1%D8%A8 .

(٤) بناءً على الايميل الذي وصلني من بنت المرحوم بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢:٠٩ صباحاً .

(٥) ينظر: الدكتور عبد الوهاب حومد تأليف: الدكتور محمود احمد السيد (مطبوعات مجمع اللغة العربية ١٤٣٤ه ، ٢٠١٣ م) ط ١، ص ٢٥.

(٦) كُتّاب مفرد: جمعها كتاتيبُ هو مكان صغير لتعليم الصّبيان القراءةَ والكتابةَ، وتحفيظهم القرآن اعتاد صبيانُ القرية الذهاب إلى الكُتّاب. ينظر : معجم اللغة العربية المعاصرة تأليف : د أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل (عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م) ج ٣ ص ١٩٠٣ .

السعيد –رحمه الله تعالى - وكما كان متعارف عليه الحال في ذلك الزمان ليتعلم القراءة والكتابة، ولكي يتلقى العلوم الشرعية، وقراءة القرآن الكريم،(١) كانت مهنة والده وعمله في الزراعة، إذْ كان يملك مزرعةً للفستق، والزيتون في ضاحية حلب الجنوبية، وعمل كذلك في تجارة الصوف، وبعد ذلك تحولت هذه المزارع إلى عقارات ومباني سكنية، وتعرف اليوم بحي حومد نسبة إلى جده حومد،(٢) وبعد ذلك في عام ١٩٢٣ ميلادي، وعندما بلغ المرحوم الست سنوات من عمره، إنتقل للدراسة في مدرسة الأنصارية الأبتدائية في باب النيرب، لغاية الصف الثالث،(٣) إذْ لم يتم هذا الإنتقال بسهولة، وذلك لأن وجهاء المدينة كانوا ينظرون إلى هذه المدارس الرسمية بريبة، وحذر شديد، وذلك لأنها كانت تعلم التلاميذ على اللغة الفرنسية، وبعض العلوم المعاصرة والتي لم يسمعوا بها من قبل، إلى جانب ذلك فإنها تعلم علوم القرآن الكريم، والنحو، واللغة العربية، وغيرها من العلوم(٤)، وبعد أن حصل على شهادة الإبتدائية في عام ١٩٢٧ ميلادية إنتقل إلى السلطانية(٥) والتي كانت تُعد بمثابة الثانوية في ذلك الزمان، وهي الوحيدة في مدينة حلب،(٦) وقد حصل منها على شهادة السادس الثانوي وانتقل إلى مدرسة التجهيز، في نفس المدرسة السلطانية، وكان ذلك في عام ١٩٣٠ ميلادية، وحصل على شهادة البكالوريا السورية الأولى في عام ١٩٣٦ ميلادية، وحصل على البكالوريا السورية الثانية فرع الرياضيات.(٧)

ثالثاً : تحصيله الدراسي : كانت دراسته – رحمه الله- على ثلاثة مراحل، المرحلة الأولى: كانت في حلب وقد تكلمت عنها سابقاً في موضوع نشأته، إذْ كانت في المرحلة الأبتدائية والثانوية وقد أكمل دراسته في مدينة حلب السورية، أما المرحلة الثانية : فكانت في العاصمة السورية دمشق، في جامعة دمشق فقد أكمل معهد الحقوق العربي في دمشق وتخرج منه في عام ١٩٤٣م، وتخرج من كلية

(١) بناءً على الايميل الذي وصلني من بنت المرحوم بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢:٠٩ صباحاً .

(٢) ينظر : الدكتور عبد الوهاب حومد ، ص ٢٥.

(٣) بناءً على الايميل الذي وصلني من بنت المرحوم بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢:٠٩ صباحاً .

(٤) ينظر : الدكتور عبد الوهاب حومد ، ص ٢٦.

(٥) بناءً على الايميل الذي وصلني من بنت المرحوم بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢:٠٩ صباحاً .

(٦) ينظر : الدكتور عبد الوهاب حومد ، ص ٢٦.

(٧) بناءً على الايميل الذي وصلني من بنت المرحوم بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢:٠٩ صباحاً .

الحقوق بجامعة دمشق،[١] وأما المرحلة الثالثة: فقد أكمل فيها دراسة الدكتوراه في باريس في السوربون[٢] في باريس عام ١٩٥١ م، في مجال القانون المدني،[٣] إضافة إلى ذلك كان – رحمه الله – يجيد اللغة الفرنسية، والاسبانية، والبرتغالية، وكان متمكناً من اللغة العربية وله اهتمامات كثيرة في الفن التشكيلي، والأدب العربي، والتاريخ، وكان منشغلاً في أغلب أوقاته بالقراءة، والكتابة لساعات طويلة جداً، وقد تعلم الكثير من العلوم، حيث كان كثير الاهتمام بهذه العلوم.[٤]

رابعاً : وفاته : توفي الدكتور أسعد في العاصمة السورية دمشق، في تمام الساعة السابعة صباحاً، في يوم الأربعاء الموافق ٤ / أيار/ ٢٠١١ ميلادي في ١ / جمادى الآخرة / ١٤٣٢ هجري، في مستشفى الشامي في دمشق، عن عمر ناهز ٩٤ عام ، لم يكن المرحوم يعاني من مرض معين، ولكن توفي أثر عملية جراحية أجريت له في تشرين الأول عام ٢٠٠٢ ميلادي، وذلك لاستبدال جزء من الشريان الأبهر في بطنه، وبسبب هذه العملية ، حدثت له جلطة دماغية صغيرة في شهر تموز ٢٠٠٤ ميلادي، وعلى أثرها تدهورت حالته الصحية قليلاً، وبعد ذلك ساءت حالته الصحية إلى أن توفاه الله تعالى، ودُفن في مقبرة الدحداح[٥] في دمشق،[٦]سائلين المولى عز وجل أن يرحمه وأن

(١) ينظر : المعلومة من خلال الايميل المرسل لي من بنته بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢،٠٩ صباحاً ، وايسر التفاسير لأسعد حومد ج ١ ص المقدمة .

(٢) جامعة السوربون (بالفرنسية: Sorbonne) جامعة باريسية رفيعة المستوى، وهي من أعرق وأرقى الجامعات في العالم. وتوجد في الحي اللاتيني للعاصمة الفرنسية باريس. تأسست سنة ١٢٥٣م في القرون الوسطى بجهود روبيرت دي سوربون (Robert de Sorbon) المرشد الروحي للملك لويس التاسع ملك فرنسا. وهي أول جامعة تقدم شهادة الدكتوراه. كما أن الجامعة تمتاز في تخصصات التاريخ والشؤون الدولية والآداب والعلوم الاجتماعية . ينظر : https://ar.m.wikipedia.org/wiki/%D8%B3%D9%88%D8%B1%D8%A8%D9%88%D9%86 .

(٣) ينظر : المعلومة من خلال الايميل المرسل لي من بنته بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢،٠٩ صباحاً ، وأيسر التفاسير لأسعد حومد ج ١ ص المقدمة .

(٤) ينظر : المعلومة من خلال الايميل المرسل لي من بنته بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢،٠٩ صباحاً .

(٥) مقبرة الدحداح : سميت بهذا الاسم نسبة إلى أبو الدحداح أحمد بن محمد بن إسماعيل التميمي محدث دمشق قال القاسمي وإليه تنسب مقبرة الدحداح . ينظر: خطط الشام تأليف : محمد بن عبد الرزاق بن محمَّد، كُرْد عَلي (مكتبة النوري، دمشق ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) ط ٣ ، ج ٤ ص ٣٠ ، اهمية أسباب النزول في فهم الآيات ورفع الإشكال عنها ، تأليف: سعدي حسين علي العزاوي ، مجلة جامعة تكريت للعلوم الاسلامية، ٢٠١١ ، المجلد ، العدد ٩، ص١٣٠ .

(٦) ينظر : المعلومة من خلال الايميل الذي وصلني من الدكتورة نهى كريمة المرحوم أسعد بتاريخ ٦ / ٨ /

يغفر له وأن يتغمده الله بواسع رحمته وأن يتقبل عمله هذا إنه سميع مجيب الدعاء.

المطلب الثاني : التعريف بالظهار.

أولاً: الظهار لغةً: الظهار مأخوذ مِن الظهر، والظهر: خلاف البطن من الأشياء[١]، ومعنى الظهارة: مظاهرة الرجل لامرأته، أي: إذا قال لها: أنت علي كظهر أمي، أو كظهر أختي، إذْ كانت تطلق المرأة في الجاهلية هكذا[٢]، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ﴾[٣].

ثانياً: الظهار اصطلاحاً: «هو تشبيه الزوجة أو جزء منها شائع أو معبر به عن الكل بما لا يحل النظر إليه من المحرمة على التأبيد ولو برضاع أو صهرية، فيقول: أنت علي كظهر فلانة»[٤]، أو هو: «تشبيه الزوجة أو جزء شائع منها أو ما يعبر به عن الكل بما لا يحل النظر إليه من المحرمة على التأبيد»[٥].

ثالثاً: منهجه في مقدار الاطعام الواجب في كفارة الظهار: لم يكن منهج الدكتور مختلفاً عن منهج العلماء السابقين، فقد قال: أن المظاهر مخير وحسب الاستطاعة بين أن يعتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، وقال: من أفطر لعذر أو سفر فعليه أن يستأنف الصيام من جديد لزوال التتابع فيه، فإن لم يستطع الصيام، فعليه أن يطعم ستين مسكيناً، لكنه تعرض لمسألة مقدار الاطعام الواجب في كفارة الظهار، وقال: «لكل واحد منهم نصف صاع من الحنطة، أو صاع من الشعير، قبل أن يتم التماس بينهما»[٦]، لكنه لم يصرح للقارئ لمن هذا القول من المذاهب الأربعة، وتبين بعد البحث، أنه لمذهب الإمام أبي حنيفة –رحمه

٢٠٢١ ميلادية في تمام الساعة ٦:٤٠ صباحاً .

(١) ينظر: العين تأليف : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري ت : د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي (دار ومكتبة الهلال)، ج ٤ ص ٣٧، مادة ظهر.

(٢) ينظر: العين ، ج ٤ ص ٣٨، مادة ظهر، وغريب الحديث تأليف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) ت : د. عبد الله الجبوري، (مطبعة العاني – بغداد) ط١، ج ١ ص ٢٠٩، مادة الظهار، وتهذيب اللغة، تأليف : محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور ت: محمد عوض مرعب(دار إحياء التراث العربي – بيروت، ٢٠٠١م) ط١، ج ٣ ص ٨٢، مادة ظهر.

(٣) سورة المجادلة الآية: ٣.

(٤) ينظر: فتح القدير على الهداية، تأليف: الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي ،(شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م) ط١، ج ٤ ص ٢٤٥.

(٥) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ، (دار الكتاب الإسلامي) ط٢، ج ٤ ص ١٠٢.

(٦) ينظر: أيسر التفاسير لأسعد حومد، ج ١ ص ٤٩٨٦.

الله- وسيأتي تفصيله لاحقاً، إذْ أكتفى بذكر هذا القول فقط، من دون أن يذكر رأي المذاهب الأخرى، وكان منهجه في هذا الجانب على النحو الآتي:

* * *

المبحث الثاني

نموذج من منهجه في مقدار الاطعام الواجب في كفارة الظهار

المطلب الأول: أسباب نزول آيات الظهار

ما في تفسير قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ۝١﴾[1]، قال الدكتور في بيان سبب نزول هذه الآيات: «هذه الآية نزلت في خولة بنت ثعلبة وزوجها أوس بن الصامت، رضي الله عنهما، وكان أوس قد كبر، وساء خلقه، فدخل على زوجه يوما فراجعته في شيء فغضب، وقال لها: أنت علي كظهر أمي، وكان الرجل في الجاهلية إذا قال هذا القول حرمت عليه زوجه أبداً، ثم أراد أوس مراجعة زوجته فأبت، وقالت: والله لا تمسني حتى يحكم الله ورسول، وذهبت إلى رسول الله ﷺ تقص عليه قصتها، وتشتكي إليه أنها إذا فارقته، وضمت أولادها إليها جاعوا، لأنها لا مال لها، وإن تركتهم لأبيهم ضاعوا، ثم رفعت رأسها إلى السماء وأخذت تبث شكواها إلى الله، فأنزل الله تعالى هذه الآيات، وتعرف

(١) سورة المجادلة الآية: ١ .

بآيات الظهار»[١].

المطلب الثاني: نموذج عن منهجه في مقدار الاطعام الواجب في كفارة الظهار

ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًاۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٤﴾[٢]، قال الدكتور أسعد في تفسير هذه الآية: «فمن لم يجد رقبة يعتقها، ومن لم يكن في قدرته أن يشتري رقبة يعتقها، فإن عليه أن يصوم شهرين متتابعين، قبل التماس، فإن أفطر يوما واحدا من الشهرين، ولو كان ذلك الإفطار لعذر أو سفر، لزمه أن يستأنف الصيام من جديد لزوال التتابع، ومن لم يستطع هذا الصوم، لكبر سنه، أو لمرض أصابه، فعليه أن يطعم ستين مسكيناً، لكل واحد منهم نصف صاع من الحنطة، أو صاع من الشعير، قبل أن يتم التماس بينهما؛ وقد فرض الله تعالى على المؤمنين هذه الكفارة ليقروا بوحدانيته تعالى، ويصدقوا برسوله، ويتقيدوا بحدود ما فرض الله، ولا يتجاوزوها، وللكافرين بفرائض الله وحدوده، عذاب أليم»[٣].

أقوال الفقهاء في هذه المسألة:

اتفق العلماء على أنّ الرجل إذا ظاهر امرأته، بأن قال: أنت كظهر أمي، أو أنت علي كظهر أمي، أو ما شابه ذلك، فلا يحل له الاقتراب من زوجته، حتى يكفر عن يمينه، وكفارته أن يعتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فان لم يجد فإطعام ستين مسكيناً[٤]، وبدليل قول الله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝٣ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًاۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٤﴾[٥]، فلا يجزئ عند الفقهاء إلا هذا الترتيب[٦]، لكنهم اختلفوا في

---

(١) ينظر: أحكام القرآن، تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ) ت : عبد السلام محمد علي شاهين (دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م) ط١، ج ٣ ص ٥٥٩، وأيسر التفاسير لأسعد حومد ، ج ١ ص ٤٩٨٣ .

(٢) سورة المجادلة الآية: ٤.

(٣) ينظر: أيسر التفاسير لأسعد حومد، ج ١ ص ٤٩٨٦.

(٤) ينظر: الإجماع ، تأليف : محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ت: د. فؤاد عبد المنعم أحمد(دار المسلم للنشر والتوزيع، لدار المسلم، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م) ط١ ، ص ٨٨، ومختصر اختلاف العلماء، ج ٢ ص٤٩٠.

(٥) سورة المجادلة الآيات: ٣ -٤.

(٦) ينظر: المغني، تأليف : موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي ، ت : الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد

المقدار الواجب في إطعام المساكين في كفارة الظهار[١]، على عدد من الأقوال:

القول الأول: نصف صاع من بر، أي: مدان، أَوْ صاعاً من تمر، أَوْ صاعاً من الشعير، أي: أربعة أمداد، وبه قال: الحنفية[٢]، ووافقهم الدكتور أسعد في ذلك، واستدلوا بما يأتي: ما روي عن النبي –صلى الله عليه وسلم- أنَّه قد قال لسلمة بن صخر[٣] حين ظاهر زوجته، ولم يستطيع تحرير رقبة، ولم يستطيع صيام شهرينِ متتابعينِ: **((فَأَطْعِمْ وَسْقاً[٤] مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ سِتِّينَ مِسْكِيناً))**[٥].

الحلو(دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) ط٣ ، ج ١١ ص٥٦، والاختيار لتعليل المختار، تأليف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، (مطبعة الحلبي – القاهرة، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م) ج ٣ص ١٦٣.

(١) ينظر: اختلاف الفقهاء، اختلاف العلماء للمروزي، تأليف : أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي ت : الدُّكْتُوْر مُحَمَّد طَاهِر حَكِيْم، الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (أضواء السلف- الرياض، ١٤٢٠هـ =٢٠٠٠م) ص ٣٦٠.

(٢) ينظر: الأصل المعروف بالمبسوط ، تأليف : محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) (مطبعة السعادة – مصر، دار المعرفة - بيروت، لبنان) ج ٢ ص ٢٢١، و الحجة على أهل المدينة، ج ٢ ص٥٩٨،و التجريد للقدوري، تأليف : أبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البغدادي القَدُّوري (٣٦٢ - ٤٢٨ هـ) ت : مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية (دار السلام – القاهرة، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م) ط١ ج ٣ ص ١٤١٤.

(٣) سَلمَة بْن صَخْر بْن سلمَان بْن الصمَّة بْن حَارِثَة بن الْحَارِث ، ويقال له: البياضى؛ لأنه حليف بنى بياضة ، هو (سلمان بن صخر) يقال فيه هذا وهذا، و(سلمة) أصح وأشهر، صحابي جليل. ينظر: تهذيب الأسماء واللغات، تأليف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) (شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان) ، ج ١ ص ٢٢٩-٢٣٠،والبدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، تأليف : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، ت : مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال(دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م) ط١، ج ٨ ص ١٥٥.

(٤) الوسق: اسْم وَاقع على شَيْء يُوزن بِهِ نَحْو الوسق وَمَا أشبهه وَهُوَ مُعرب وَقد تَكَلَّمت بِهِ الْعَرَب، حمل يعني ستين صاعا. والوسق: ضمك الشيء إلى الشيء بعضهما إلى بعض. والاتساق: الانضمام والاستواء كاتساق القمر إذا تم وامتلأ فاستوى. واستوسقت الإبل: اجتمعت وانضمت، والراعي يسقها أي يجمعها، وقوله تعالى: (وَاَلَّيْلِ وَمَا وَسَقَ) ، ينظر: كتاب العين، ج ٥ ص ١٩١ مادة وسق ،وجمهرة اللغة ، ج ١ ص ٣٣١، مادة وسق.

(٥) أخرجه: أبي داود في سننه ، تأليف : أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) ت : شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي (دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) ط١، كتاب الطلاق، باب في الظهار، ج ٢ ص ٢٦٥ رقم الحديث: ٢٢١٣. قال عنه أبن الخراط: حديث منقطع، وقال عنه عبد الغني بن عبد الواحد الحنبلي: حدِيثٌ حسنٌ. ينظر: الأحكام الوسطى ، تأليف: عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي،

القول الثاني: أن يطعم كل مسكين مداً، من طعام البلد ومن الذي يقتاته الناس، كالحنطة، أو الشعير، أو الأرز، أو الزبيب، وإليه ذهب الشافعية[١]، وقال الشافعي: «فمن تظاهر ولم يجد رقبة ولم يستطع حين يريد الكفارة عن الظهار صوم شهرين متتابعين بمرض أو علة ما كانت أجزأه أن يطعم، قال: ولا يجزئه أن يطعم أقل من ستين مسكيناً كل مسكين مداً من طعام بلده الذي يقتاته حنطة أو شعيراً أو أرزاً أو تمراً»[٢]، واستدلوا بحديث عبادة بن الصامت: أن النبي ﷺ **((أعطاه خمسة عشر صاعاً من شعير إطعام ستين مسكيناً))**[٣]، ووجه الدلالة من الحديث: ويدل هذا الحديث على أن مقدار الاطعام لكل مسكين مداً واحداً فقط ؛ لأنَّ خمسة عشرة صاعاً، مقدارها ستون مداً، أي: ربع صاع وهو المد، وفيه أيضاً دلالة واضحة على أن الشعير والبر سواء في الاطعام[٤].

القول الثالث : ولهم فيه قولان، الأول: مد بمد هشام[٥]، وقدر الاطعام يكون بالإشباع،

الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط ، ت : حمدي السلفي، صبحي السامرائي(مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م) ج ٣ ص ٢٠٥، وعمدة الأحكام الكبرى، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين، ت: الدكتور سمير بن أمين الزهيري(مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) ط١، ج ١ ص ٣٨٦.

(١) ينظر: الأم للشافعي، تأليف : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤ هـ) (دار الفكر – بيروت، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) ط٢، ج ٥ ص ٣٠٢ ، ومختصر المزني، تأليف : أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤ هـ) (الناشر: دار مدارج للنشر – الرياض، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م) ط١، ج ٨ ص ٣١١، وبحر المذهب، تأليف : الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ) ت : طارق فتحي السيد(دار الكتب العلمي) ، ج ١٠ ص ٣٠٠.

(٢) الأم للشافعي ، ج ٥ ص ٣٠٢.

(٣) أخرجه: أبي داود في سننه ، كتاب الطلاق، باب في الظهار، ج ٢ ص ٢٦٧ ، رقم الحديث: ٢٢١٨ ، وقال عنه أبو داود: حديث مرسل.

(٤) ينظر: المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، تأليف : القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، (دَار الغَرب الإسلامي، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م) ط١، ج ٤ ص ١٤٤ ،وشرح سنن أبي داود، تأليف : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي، ت: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط (دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م) ط١، ج ٩ ص ٦٩٣.

(٥) هشام : هشام بن إسماعيل بن الوليد ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، هو أمير المدينة الذي نسب إليه مد هشام والذي يذكر عنه ذكر عهدة الرقيق في خطبته روى محمد هذا - عن مالك وتفقه عنده. وكان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك وكان أفقههم وهو ثقة وله كتب فقه أخذت عنه. وهو ثقة مأمون حجة جمع العلم والورع. وتوفي سنة (٢٠٦) ه، ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تأليف : إبراهيم بن علي بن

وإليه ذهب المالكية[١]، قال مالك: «إطعام الكفارات في الأيمان مد بمد النبي لكل إنسان، وإن إطعام الظهار لا يكون إلا شبعاً، لأن طعام الأيمان فيه شرط ولا شرط في طعام الظهار»[٢]، والثاني: يطعم لكل مسكين مُدَّين كمد النبي ﷺ وهو ما رجحه ابن العربي[٣] إذْ قال: «ومدان بمد النبي ﷺ أحب إلي»[٤]، إذْ قالوا: إن الله تعالى قد اطلق الإطعام في كفارة الظهار، وهذا الإطلاق يقتضي الشبع، فوجب عندهم الزيادة على مدّ الأذى[٥].

القول الرابع: أن يطعم المظاهر، عن كل مسكين مد من البرّ، أو نصف صاع من التمر أو الشعير، وإليه ذهب الحنابلة[٦]، ودليلهم: **((أن**

محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت ٧٩٩هـ) ت : الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، (دار التراث للطبع والنشر، القاهرة) ، ج ٢ ص ١٥٦.

(١) ينظر: المدونة، تأليف : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)(دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) ط١، ج ٢ ص ٣٢٣، والجامع لمسائل المدونة، تأليف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي ، ت : مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م)ط١، ج ١٠ ص ٧٩١، وأحكام القرآن، تأليف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ) (الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ط٣، ج ٤ ص ١٩٥.

(٢) المدونة، ج ٢ ص ٣٢٣.

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المالكي، أبو بكر ابن العربيّ، قاض، من حفاظ الحديث. ولد في إشبيلية، ورحل إلى المشرق، وبرع في الأدب، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين (توفي ٤٥٣ هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى، تأليف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ) ت: محمد عبد القادر عطا (دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م) ط١، ج ٥ ص ٢٨، وتاريخ دمشق، تأليف: أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٤٩٩ - هـ - ٥٧١ هـ) ت : محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م) ج ٥٤ ص ٢٤.

(٤) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي ، ج ٤ ص ١٩٥.

(٥) ينظر: النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ، تأليف : أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (ت ٣٨٦هـ) ت: الدكتور. عبد الفتّاح محمد الحلو ، وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٩ م) ط١، ج ٤ ص ٢٠، والمعونة على مذهب عالم المدينة، تأليف : أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢ هـ) ت: حميش عبد الحقّ(المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة) ، ص ٨٩٥.

(٦) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد، تأليف :الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل ، ت: خالد الرباط، سيد عزت عيد، (دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)ط١، ج ١١ ص ٤٣٤، ومسائل حرب الكرماني، تأليف : أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني، رسالة: دكتوراه - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم

امرأة جاءت بشطر وسق من شعير فأعطاه النبي ﷺ أي مدين من شعير مكان مد من بر))[1]، إذْ دلّ الأثر دلالة واضحة على أن كفارة المظاهر في البر مداً واحداً[2].

وبعد عرض أقوال الفقهاء في هذه المسالة، الذي يبدو رجحانه هو: قول المالكية، القول الثاني عندهم، والذي يقتضي: أن يطعم المظاهر لكل مسكين مُدَّين كمد النبي ﷺ، وذلك لأن الله تعالى قد أطلق الإطعام في كفارة الظهار، إذْ يقتضي هذا الإطلاق الشبع للمساكين، من باب الورع، والله تعالى أعلم بالصواب.

الخاتمة

بعد الخوض في غمار هذا البحث المبارك والتوقف على منهج الدكتور أسعد في مقدار الاطعام الواجب في كفارة الظهار، في تفسيره ايسر التفاسير، والبحث في آراء العلماء في هذا الجانب فقد نتج عن هذا البحث النتائج الآتية:

١- إن علم الفقه يجب أن تُعطى له أهمية كبرى لأنها تعد بحق من أهم العلوم التي عرفها التاريخ.

٢- يعتمد الكثير من العلماء على علم الفقه لفهم كتاب الله تعالى، ولإزالة الغموض عن بعض ألفاظ القرآن.

٣- إن علم الفقه ، متصل بعلم التفسير، إذْ جاء هذا العلم لترسيخ المعلومة لدى الناس، ولمعرفة ما هي حكمة نزول هذه الآيات على الناس ويُعد هذا العلم رحمة للناس.

٤- تنوع منهج الدكتور أسعد رحمه الله في ذكر المسائل الفقهية، فتارة ينقل عن الصحابة، – رضي الله عنهم – وتارة يورد العلماء، ويقوم بذكر هذه المسائل أما لتقوية قوله، أو لاستنباط حكم من الآيات.

٥- أما مذهبه الفقهي: فقد ثبت لي أن الدكتور أسعد كان حنفي المذهب، من خلال البحث

القرى ، إعداد: فايز بن أحمد بن حامد حابس ، إشراف: فضيلة الشيخ الدكتور حسين بن خلف الجبوري(١٤٢٢ هـ)، ج ٢ ص ٥٤١ ، ومتن الخرقي على مذهب ابي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تأليف: أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي ، (دار الصحابة للتراث، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، ص ٥٠ .

(١) أخرجه: البيهقي في السنن الكبرى، تأليف : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ت: محمد عبد القادر عطا (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ط٣، كتاب الظهار، باب لا يجزي أن يطعم أقل من ستين مسكينا كل مسكين مدا من طعام بلده: ج ٧ص ٦٤٤، رقم: الحديث: ١٥٢٨٨. قال البيهقي: فهذه روايات مختلفة وأكثرها مراسيل.

(٢) ينظر: المغني لابن قدامة ، ج١١ ص ٩٤ ،و الاستذكار، ج ٥ ص ٢٠١.

في منهجه إذْ كانت آراءه الفقهية موافقة لآراء وأقوال المذهب الحنفي، وكان منهجه في هذا الجانب : يقوم بذكر أقوال العلماء في المسألة، ثم يرجح، من دون تعليل، ويذكر سبب النزول، أو يقوم بعرض أقوال العلماء فقط من دون ترجيح ولا تعليل، أو يذكر مخالفة وقول أحد العلماء، وبعدها يذكر رأي جمهور الفقهاء في المسألة من دون ترجيح، أو يذكر المسألة الشرعية التي وردت في تفسير الآية، مع الاكتفاء بذكر رأي مذهب من المذاهب، أو يذكر اتفاق الفقهاء في هذه المسألة الفقهية.

* * *

المصادر والمراجع

1- https://ar.m.wikipedia.org/wiki/%D8%A8%D8%A7%D8%A8_%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%8A%D8%B1%D8%A8.

2- https://ar. m. wikipedia. org/wiki/%D8%B3%D9%88%D8%B1%D8%A8%D9%88%D9%86.

٣- الإجماع، تأليف: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ت: د. فؤاد عبد المنعم أحمد (دار المسلم للنشر والتوزيع، لدار المسلم، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م) ط١.

٤- أحكام القرآن، تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ) ت : عبد السلام محمد علي شاهين (دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م) ط١.

٥- أحكام القرآن، تأليف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ) (الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ط٣.

٦- الأحكام الوسطى ، تأليف: عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط ، ت : حمدي السلفي، صبحي السامرائي (مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية

السعودية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م).

٧- اختلاف الفقهاء، تأليف : أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ) ت : الدُّكْتُوْر مُحَمَّد طَاهِر حَكِيْم، الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (أضواء السلف- الرياض، ١٤٢٠هـ =٢٠٠٠م).

٨- الاختيار لتعليل المختار، تأليف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، (مطبعة الحلبي – القاهرة، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م) .

٩- الأم، تأليف : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤ هـ) (دار الفكر – بيروت، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) ط٢.

١٠- أيسر التفاسير تأليف الدكتور أسعد محمود حومد (تاريخ النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة ١٤٣١ ه)المقدمة .

١١- الايميل الذي وصلني من الدكتورة نهى كريمة المرحوم أسعد بتاريخ ٦ / ٨ / ٢٠٢١ ميلادية في تمام الساعة ٦:٤٠ صباحاً .

١٢- الايميل الذي وصلني من بنت المرحوم بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢١ ميلادي في تمام الساعة ١٢:٠٩ صباحاً .

١٣- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ،(دار الكتاب الإسلامي)ط٢ .

١٤- بحر المذهب ، تأليف : الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ) ت : طارق فتحي السيد (دار الكتب العلمي) .

١٥- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، تأليف : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، ت : مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال (دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م) .

١٦- تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، تأليف: أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٤٩٩ - هـ - ٥٧١ هـ) ت : محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).

١٧- التجريد، تأليف : أبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البغدادي القَدُّوري (٣٦٢ - ٤٢٨ هـ) ت : مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية (دار السلام – القاهرة، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م) ط١.

١٨- تهذيب الأسماء واللغات ، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) (شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان) .

١٩- تهذيب اللغة، تأليف : محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور ت: محمد عوض مرعب (دار إحياء التراث العربي – بيروت، ٢٠٠١م) ط١.

٢٠- الجامع لعلوم الإمام أحمد - أصول الفقه، تأليف :الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل ، ت: خالد الرباط، سيد عزت عيد، (دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)ط١.

٢١- الجامع لمسائل المدونة ، تأليف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي ، ت : مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م)ط١.

٢٢- خطط الشام، تأليف : محمد بن عبد الرزاق بن محمَّد، كُرْد عَلي (مكتبة النوري، دمشق ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) ط ٣ .

٢٣- الدكتور عبد الوهاب حومد تأليف: الدكتور محمود احمد السيد (مطبوعات مجمع اللغة العربية ١٤٣٤هـ ، ٢٠١٣ م) ط ١ .

٢٤- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تأليف : إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت ٧٩٩هـ) ت : الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، (دار التراث للطبع والنشر، القاهرة) .

٢٥- سنن أبي داود، تأليف : أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) ت : شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي (دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) ط١.

٢٦- السنن الكبرى، تأليف : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ت : محمد عبد القادر عطا (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ط٣.

٢٧- الطبقات الكبرى، تأليف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ) ت: محمد عبد القادر عطا (دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م) ط١.

٢٨- عمدة الأحكام الكبرى، تأليف: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين، ت: الدكتور سمير بن أمين الزهيري(مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) ط١.

٢٩- غريب الحديث، تأليف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) ت: د. عبد الله الجبوري، (مطبعة العاني –

بغداد) ط١.

٣٠- فتح القدير على الهداية، تأليف: الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي ،(شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م) ط١.

٣١- الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، تأليف: أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق - كليّة الشَّريعة (دار الفكر - سوريَّة – دمشق) .

٣٢- كتاب العين، تأليف : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري ت : د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي (دار ومكتبة الهلال).

٣٣- المبسوط ، تأليف : محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) (مطبعة السعادة – مصر، دار المعرفة - بيروت، لبنان).

٣٤- متن الخرقى على مذهب ابي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تأليف: أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي ، (دار الصحابة للتراث، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م).

٣٥- المختصر من علم الشافعي ، تأليف : أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤ هـ) (الناشر: دار مدارج للنشر – الرياض، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م) ط١.

٣٦- المدونة، تأليف : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ) (دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) ط١.

٣٧- المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، تأليف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، (دَار الغَرب الإسلامي، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م) ط١.

٣٨- مسائل حرب الكرماني، تأليف : أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني، رسالة: دكتوراه - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى ، إعداد: فايز بن أحمد بن حامد حابس ، إشراف: فضيلة الشيخ الدكتور حسين بن خلف الجبوري (١٤٢٢ هـ).

٣٩- معجم البلدان تأليف : شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (دار صادر، بيروت ١٩٩٥م) ط٢.

٤٠- معجم اللغة العربية المعاصرة تأليف : د أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل (عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).

٤١- المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس» تأليف : أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢ هـ) ت: حميش عبد الحقّ (المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز -

مكة المكرمة) .

٤٢- المغني، تأليف : موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) ت : الدكتور عبد اللَّه بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو(دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) ط٣.

٤٣- النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ تأليف : أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (ت ٣٨٦هـ) ت: الدكتور. عبد الفتّاح محمد الحلو ، وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٩ م) ط١.

* * *